تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 029

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-029

محتويات الشريط :-



ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : ونقول تسلط تسلط الحديث على عموم القرآن فخصصه وتسلط الحديث على نص القرآن فنسخه ، لا فرق بين الأمرين إلا من الناحية الشكلية وذلك لأن النص المنسوخ عادة لا يحمل في طواياه إلا حكما واحدا

بينما النص المخصص يحمل في طواياه عديدا من الأحكام والأجزاء فيأتي الحديث وينسخ جزءا منه فهذا الجزء المنسوخ من النص العام في القرآن يساوي النص المنسوخ برمته من القرآن بحديث لأنه لا يحمل إلا حكما واحدا ؛ فإذا الاعتراف وهذا لابد منه بأن الحديث يخصص القرآن يلزمهم أن يقولوا أيضا بأن الحديث ينسخ القرآن لأنه التخصيص هو نسخا ، تفضل . .

السائل : كنا نحفظ نسخ السنة (**لا وصية لوارث**). كحديث ينسخ .

الشيخ : هذا لانراه فرق بين التخصيص وبين النسخ من حيث توهم أن القرآن لا يجوز أن ينسخ بالحديث لأن الحديث أقل أيش ؟ ثبوتا ، طيب فإذا ما الذي جوز التخصيص وهو أيضا أقل ثبوتا ؟ فيما يقال عن هذا يقال عن ذاك أما الآن ما يحضرني وأنا في بعض الأبحاث فإني كنت أذكر أنه في مثال من نسخت السنة القرآن لعله قوله تعالى: ((**لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير**)) لما نزلت هذه الآية جاء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجثوا أمامه على الركب قالوا : (يا رسول الله أمرنا بالصلاة فصلينا وبالصوم فصمنا وبالحج فحججنا وبالزكاة أما أن يؤاخذنا الله عزوجل بما في قلوبنا فهذا مما لا طاقة لنا به ، فقال عليه الصلاة والسلام : أتريدون أن تقولوا كما قال قوم موسى لموسى سمعنا وعصينا قولوا سمعنا وأطعنا ، فأخذوا يقولونها حتى ذلت بها ألسنتهم وخضعت لها قلوبهم فأنزل الله عزوجل ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت**)).. إلى آخر الآية ، فقال عليه السلام بجملة ما قال فيما يتعلق بهذه الآية (إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها أو أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به) (ما لم تتكلم أو تعمل به) ، فإذا قوله تعالى: ((**فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء**)) هذا نسخ ما لم يتكلم الإنسان ، لا يؤاخذ بما في نفسه والآية صريحة ((**إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء**)). فجاء الحديث (إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها أو ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به). وهذا من فضل الله عزوجل على عباده المؤمنين أن دفع عنهم المؤاخذة عن حديث النفس وطالما تتحدث النفس بأشياء وأشياء ربنا عزوجل يمحوها ولا يؤاخذ صاحبها بها ، نعم .

السائل : الناسخ هنا هو الآية أم الحديث .

الشيخ : كيف .

السائل : الناسخ في هذا الحكم ؟ .

الشيخ : الحديث .

السائل : ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**)).

الشيخ : لا ، لو شاء الله أن يعاقب الناس بما سبق في الآية الأولى أخذهم بها الحديث هو يلي بين ووضح ، الآية ما فيها هذا التوضيح ((**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت**)). .

السائل : أليس هذا توضيح لها بما تكلمت عليه يا شيخ ؟ .

الشيخ : هو اكتساب هذا القلبي هو اكتساب الشيء القلبي كسب أيضا آه معلوم ولذلك أهل العلم وخاصة منهم ابن تيمية يقول العمل عملان عمل قلبي وعمل جوارحي وهو حينما يقول هذا يفسر بعض الأحاديث الصحيحة التي منها كما في صحيح البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن أفضل الأعمال فقال (إيمان بالله ورسوله) وفسر هذا بأنه العمل القلبي هكذا نعم .

السائل : هل يجوز للإنسان أن يستقبل شقيقه أي تارك الصلاة في بيته مع إصراره على ترك الصلاة ؟ .

الشيخ : هل يجوز أن يستقبل ؟ .

السائل : شقيقه تارك الصلاة في بيته مع إصراره على ترك الصلاة .

الشيخ : هذه مسألة تختلف إذا كان المستقبل نفظ يده من شقيقه يعني أيس منه يئس منه فينبغي منه أن لا يستقبله ؛ أما إن كان يرجوا أن يهتدي بسبب متابعة أخيه له بالتذكير والنصيحة فأولى أن لا يقاطعه ؛ فالمسألة إذا تختلف من إنسان لآخر فإن كنت يئست منه فأعلن العداء له بمقاطعته لعله يرجع إلى الله عزوجل ويتوب ، وإلا فاستقباله وتذكيره ونصحه يكون أولى وأولى .

السائل : سؤال يا شيخ مسبوقا في الصلاة في المسجد أثناء التشهد والصلاة الإبراهيمية أثناء نهوض الإمام عند كلمة الله أكبر ظن هذا المسبوق هذا الإمام سجد سجود السهو بقي هذا المسبوق ساجدا والإمام رفع ثم ظن هذا المصلي أنه ما زال المصلين في السجود أكملوا قراءة الفاتحة وأثناء الركوع بقوله الله أكبر هنالك نهض واستحى من المصلين هنا في ركنين فاته الركن الأول وهو قراءة الفاتحة هل يسجد سجود السهو أم يأتي بالركعة الأخيرة .

الشيخ : بدنا نشوف تتمة القصة الطريفة هذه الذي الرجل لما تنبه بخطئه وقف قائما ؟ .

السائل : نعم وقف قائما .

الشيخ : ثم ركع ؟ .

السائل : ولحق الإمام أثناء الركوع .

الشيخ : لحق الإمام أثناء الركوع لكن المهم ما قام من التشهد إلى الركوع وإنما قام إلى القيام ثم ركع . الطالب :

بقي ساجدا .

الشيخ : فهمت يا أخي أقول بقي ساجدا ما شاء الله حتى ختم الفاتحة الإمام لكن أنا أسأل لما قام بعد أن رفع رأسه هذا المسبوق لما رفع رأسه من سجوده الطويل قام إلى القيام أم إلى الركوع فإن كان إلى القيام ثم شارك الإمام في الركوع فصلاته ماشية أما إن قام من السجود إلى الركوع فصلاته باطلة ، واضح الجواب .

السائل : نعم جزاك الله خيرا .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : سؤال يتعلق بالصلاة .

السائل : من أجل التكبير يا أستاذنا بالنسبة للوقوف قبل الركوع القيام .

الشيخ : شلون .

السائل : منشان التكبير .

الشيخ : مش منشان التكبير منشان القيام ، القيام هو ركن لو فرضنا قام وما كبر فهو ترك واجبا وهو إن فعل ذلك كان آثما ؛ لكن المهم أن الصلاة تصح بأن يقف ولو قليلا ؛ التكبير ليس بركن ، القيام هو ركن فترك التكبير إثم أما ترك القيام إبطال للصلاة فلابد في هذه الحالة بأن يجمع بين القيام ثم الركوع .

السائل : طيب لو يعيد ركعة .

الشيخ : لا ما يعيد الصلاة أقول الصلاة صحيحة بس عفوا يعيد ركعة هو باعتباره مسبوق .

السائل : باعتباره ما قام إلا إلى الركوع .

الشيخ : لا أنت عم تتصور لأنه ما قام

السائل : لا

الشيخ : بطلت صلاته .

السائل : كلها .

الشيخ : أينعم .

السائل : في التشهد الأخير أو في تشهد الجمعة رجل أحدث وخرج ليتوضأ فرجع والإمام أنهى صلاة الجمعة هل يصلي ظهرا أم ماذا يفعل ؟ .

الشيخ : عفوا .

السائل : في الصلاة نفسها اللي قلت إن صلاته باطلة كلها يعني يخرج من الصلاة ثم يلتحق بالصلاة مرة أخرى .

الشيخ : أينعم .

السائل : في التشهد بركعتي الجمعة رجل أثناء التشهد أحدث وخرج ليتوضأ وعاد فوجد الإمام قد أنهى الصلاة ماذا يفعل هو الآن ؟ .

الشيخ : هو شارك الإمام من أول الصلاة .

السائل : نعم من أول الصلاة .

الشيخ : فأحدث .

السائل : فأحدث .

الشيخ : هذه للعلماء فيها قولين أنا ما أذكر كثيرا ما سئلت هذا السؤال وما ... رأيك ؛ هذا يبني أم يستأنف في قول يقول يبني على ما مضى فيكمل على هذا القول بكمل جمعه عرفت كيف على قول من يقول يستأنف الصلاة فهو لابد من أن يصلي الظهر .

السائل : جزاك الله خيرا .

الحلبي : فتحت لي باب جديد في السؤال وقصده أنه يعيد الصلاة كلها جمعة والا ظهر .

الشيخ : هذا بجاوبه .

الحلبي : أنت جوابك كان على البناء .

الشيخ : لا أنا بقول في قولين قول يبني وقول يستأنف .

الحلبي : نعم يستأنف .

الشيخ : إذا بنى يكمل جمعه إذا استأنف يستأنف ظهرا هذا الذي قلته .

السائل : كيف يتم الجمعة يعني يصلي التشهد .

الشيخ : طبعا يكمل وين وصل يكمل وين أحدث هناك يكمل هذا معنى البنا ، نعم .

السائل : بعد أن يتوضأ الله أكبر يكبر ويجلس للتشهد بتكبيره أخرى .

الشيخ : يا أخي هذا اسمه استئناف يأتي ويكمل كما لولم يفعل شيئا .

الحلبي : كأنه شيئا لم يكن .

الشيخ : أينعم . أنا أقول إن فعلتموه لصلاة العشاء في المسجد أذن إذا .

السائل : الله أكبر الله أكبر ، الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ... .

الشيخ : الانحراف عن اليسار على ما أظن وهذا انحراف عن اليمين أين أبو معاذ ؟

أبو معاذ : نعم نعم أنا راقبت غروب الشمس فكنت أصلي على اليمين .

الشيخ : يا أخي غروب الشمس ... كما قال تعالى: ((**رب المشارق والمغارب**)) الآن تغرب الشمس من هنا ، في الشتاء تغرب من هنا ؛ فهل أنت في الشتاء تصلي هكذا وفي الصيف تصلي هكذا ؛ فبدك تشوف زوال الشمس في الظهر يعني مع معرفة شيء من علم الفلك ومعرفة الدرجات للكرة الأرضية بمعنى إذا كانت الكعبة هذه العامود هذا فيختلف وضع الإنسان بين يكون هنا وبين أن يكون هناك ، فعليه أن يعرف كم هو منحرف عن الكعبة كم درجة درجة أو درجتين نحن عندنا إذا قلنا خطوط اللي بسموها خطوط الطول فخط الطول ما بيجي معنا تماما من القطب الشمالي إلى القطب الجنوبي مرورا على بلدنا وعلى أيش ؟ مكة فنحن مكة لابد ننحرف يسارا شويه بمعنى إذا كانت هذه العامود هي الكعبة فنحن موقعنا هناك ، فحينئذ بدنا ننحرف هيك ويلي بكونوا هنا بدهم ينحرفوا هيك وهكذا أنا الآن اللي بعرفه بالنسبة لوضع داري ودار أخونا أبو عبد الله أنه لازم ننحرف يسارا ، أنا أستغربت لما قلت لك في انحراف قلت لي نعم يمينا فقلت في نفسي أهل الدار أدرى بها لكن لما راجعت نفسي وجدت الاختلاف ... يا الله استووا ... والانحراف هذا على اليسار ما بكون على طريقة مكانك راوح ، كله بده ينحرف ، ... المخدات ... .

[فالشيخ الألباني يؤم الناس بالصلاة ، ملاحظة قرأ كلمة " مالك " في سورة الفاتحة بـ" ملك " بالركعة الثانية رحمه الله ؛ والملاحظة الثانية لا يترك فراغ في القراءة بين سورة الفاتحة والسورة الصغيرة وهذه هي السنة في ذلك كما كان يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعده صحابته رضي الله تعالى عنهم . انتهت الصلاة].

اجوبة على أسئلة عبر الهاتف

السائل : أستاذنا سألناك سابقا بخصوص المسجد الذي بني على أرض كانت فيها مقبرة ويدعي البعض أن هذا المسجد لم يقع على مقبرة كان لا يوجد شيء هذا المكان المسجد قبور ؛ ولكن هذا المسجد يوجد حوله قبور أولا أمامه على القبلة ومن ثم على أجنابه وقال بعض من الإخوة أنه يجوز أي نعم الصلاة

في هذا المسجد ولا مانع لهذا ولكن سألناه ما حجتك في ذلك قال قد يكون يوجد قبور تحت هذا المسجد الموجودين نحن فيه يعني أو في أي مكان فما ردكم على ذلك ؟ .

الشيخ : أقول وبالله التوفيق أولا يجب أن نعرف حكم المساجد المبنية على القبور والجواب مفصل جدا في كتاب لي خاص بعنوان " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " وخلاصة ذلك أن المسجد المبني على القبور فيما

يغلب على الظن فلا تجوز الصلاة فيه وهو مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ؛ ولاشك أنه يجب التفريق بين مسجد بني على مقبرة معروفة ولو بغلبة الظن أنها كانت تلك الأرض مقبرة ثم أقيم المسجد عليها ؛ ثم ليس من الضروري أن تكون القبور أو أن يكون القبر في هذا المسجد ظاهرا شاخصا إذا ما كانت القبور هناك حقيقة في الأرض فلا يجوز إقامة المسجد على المقبرة إطلاقا سواء كانت القبور شاخصة بارزة أو لم تكن كذلك ؛ أما أن يقال أي مسجد بني على أرض فيمكن أن تكون تلك الأرض أصلها مقبرة أو فيها قبور فنقول هذا كلام صحيح وقديما قال بعضهم وأظنه المعري

" صاح هذه قبورنا تملئ الرحب فأين القبور من عهد عاد

خفف الوطء ما أظن أديم الأرض إلا من هذه الأجساد "

لكن ثمة فرق بين أرض معروف أنها كانت مقبرة أو أنه يوجد فيها آثار قبور في أثناء الحفريات وبين أرض لا يعرف شيء من ذلك فيها ؛ فلابد من هذا التفريق ولذلك لا يجوز التوسع في طرق الاحتمالات التي جاء أحدها آنفا كما أنه لا يجوز تعطيل الأحكام الشرعية بمثل هذه الافتراضات ؛ فالمسألة تدور بين أن يكون هناك علم بأن هذا المسجد بني على قبر ولو كان هذا العلم مبنيا على غلبة الظن وبين مسجد بني على أرض لا يخطر في بال إنسان أن هناك قبر أو قبور فيجب التفريق بين الأمرين وإلا اختلط الحابل بالنابل والحلال بالحرام ؛ فإذا افترضنا أن المسجد المذكور في السؤال آنفا حقيقة لم يبن على قبر أو على قبور لكن مادامت القبور محيطة من جانبيه شرقا وغربا وفي قبلته أيضا فهذا الوضع يشعر بأن المسجد بني على المقبرة على أنني سمعت من بعضهم أنه وجد في بعض الأماكن من أساس هذا المسجد قبور وعظام أموات فهذا يشعر بأن أرض المسجد لا يمكن أن تكون سليمة من أن يكون فيها قبور ؛ وعلى كل حال إذا افترضنا يقينا أنه ليس في المسجد هذا أي قبر وأنه لم يبن على مقبرة فيبقى الإشكال قائما من حيث أنه محاط بالقبور وبخاصة في الجهة القبلية ؛ ففي هذه الصورة يقول الإمام أحمد بأنه لابد من بناء جدار أو سور يفصل المقبرة عن المسجد أي في اجتهاد الإمام أحمد لا يكفي جدار المسجد القبلي فاصلا بينه وبين المقبرة بل لابد من بناء جدار آخر يفصل المقبرة عن جدار المسجد القبلي ؛ وقد سئل بعضهم كم تكون المسافة طبعا هذا ليس له تحديد ؛ المهم أن يكون هناك هذا الفاصل من الجدار بين جدار المسجد وبين المقبرة ؛ هذا جوابنا عن هذا السؤال والحمد لله رب العالمين .

أبو ليلى : يقول بعض إخواننا أنه لا يطبق هذا الكلام على أمثال اليهود بالنسبة للقبور أو الحرمة .

الشيخ : كيف يعني .

أبو ليلى : يعني مثلا اليهود اتخذوا قبورهم مساجد فهذا لا يطبق في هذا .

الشيخ : ليه .

أبو ليلى : هم يقولون بعض الإخوة أما أنا ... .

الشيخ : لا أنا أقول هم يقولون هذا لماذا لا يطبق .

أبو ليلى : أينعم لأنهم هم قاصدين القبور أما المساجد الموجودة هنا مش قاصدين فيها إن المساجد على القبور

الشيخ : آه ، فهمت الآن ، الجواب أن الصلاة في المسجد المبني على القبر أو على القبور كالصلاة في الأوقات المكروهة ففي الأحاديث الصحيحة النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وعلل الرسول عليه السلام في بعض الروايات الصحيحة عنه أن الشمس حينما تشرق وحينما تغرب فإنما تشرق وتغرب بين قرني شيطان وحينذاك يسجد لها عباد الشمس ؛ فالعلماء متفقون جميعا على النهي عن الصلاة في هذين الوقتين ؛ ولا يشترط في ارتكاب النهي أن يكون قاصدا الصلاة في وقت الكراهة لأنه يكفي في ذلك أنه يتشبه بأولئك الذين يعبدون الشمس ؛ كذلك يقال تماما في المسجد المبنى على القبر ، هذا المسجد المبنى على القبر أولا هو كمسجد في مشابهة للكنائس والبيع التي يتعبد فيها اليهود والنصارى فصورة المشابهة واضحة في هذا البنيان الذي هو المسجد المبنى على القبر من جهة وأولئك الذين يصلون في ذلك المكان بغض النظر عن نواياهم ومقاصدهم فهم أيضا يتشبهون باليهود والنصارى الذين يصلون في مساجدهم المبنية على قبور أنبيائهم وصالحيهم ؛ فإذا ليس من الشرط هنا ليكون الأمر محظورا أن يقال بأنه قاصد ؛ لأن الأمر يدور بين شخصين أحدهما لا يقصد المسجد من أجل القبر والآخر يقصد ؛ فهذا الآخر شر من الأول والأول لا ينجو من الشر لأنه يصلي في مكان يتشبه فيه باليهود والنصارى ؛ لهذا يجب على هؤلاء الإخوان أن يتفقهوا في الدين وأن لا يظنوا أن الأحكام الشرعية وأن المحرمات في الشريعة الإسلامية لا تكون حراما إلا بقصد الشر ؛ فقد يرتكب الإنسان محرم وهو لا يقصد الشر ويظل حكمه حراما ، وحسبنا على ذلك مثالا ما ذكرته آنفا من الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها هذا من عمل عبدة الأقمار والشموس فالذي يصلي في هذا الوقت لا يخطر في باله أن يعظم الشمس لكن مع ذلك ينهى لكي لا تظهر مشابهة بين المسلم في ذلك الوقت وبين الكافر ؛ هذا جواب السؤال السابق .

أبو ليلى: أستاذي الآن بخصوص المسجد الذي أشرت عليه لو بني جدار مقابل طبعا القبلة هل نبدأ كالسابق أنه عدم جواز الصلاة فيه أو ... .

الشيخ : هذا يعود بارك الله فيك إلى اعتقاد المصلين أو إلى معرفتهم وقناعتهم الشخصية ليست إتباعا للهوى أنه هذا المسجد الذي هو محاط بالقبور من الجهة الغربية من الجهة الشرقية والجهة القبلية كيف بنيت هذه المقبرة وترك هذا المكان فارغا حتى جاء بعض الناس في آخر الزمان فبنوا في هذا المكان مسجدا ولم يكن هذا المكان مقبرة

يوما ما ؛ هذا الأمر يعود إلى قناعة هؤلاء الذين يريدون أن يصلوا هل هم مقتنعون فعلا أن هذا المسجد لم يقم على مقبرة وإن قيل نعم اقتنعوا ؛ كيف تتصور الموضوع كيف بنيت المقبرة شرقا وغربا وجنوبا ... .

أبو ليلى: جنوبا وغربا جهتين فقط .

الشيخ : مش مهم بنسا محكم بجهة جهتين الجهة الغربية والجهة الجنوبية هذا الفراغ هذه الأرض يعني كيف بقيت هكذا بدون أي نتء فيها في أن يميز وهل هذه المقبرة هي ملك لإنسان أم هي وقف للمسلمين ؟ .

أبو ليلى: ملك لإنسان أستاذي .

الشيخ : المقبرة .

أبو ليلى: أينعم وبيعت في المدة الأخيرة حيث كان في ملك لإنسان وكان الدفن فيها عشوائي يعني مش مثل مقبرة سحاب لو كان الأمر مثل مقبرة سحاب فيكون الإنسان مطمئن أكثر ... .

الشيخ : معليش ، معليش نحن بمنش الآن أن القبور بنيت في هذه الأرض عشوائيا كما تقول ما الذي حدد هذه الجهة وهذه الجهة ولم تتعد الخطوات العشوائية إلى هذا المكان الذي بني عليه المسجد ، لو أن المسجد بني قديما قبل المقبرة وجاء الناس فاضطروا أن يبنوا حول المسجد لأن المسجد محصور بالجدر ؛ لكن القضية بالعكس المقبرة من قبل ثم المسجد هو الذي بني في تلك الأرض ؛ كيف يمكن أن يتصور الإنسان هذا ويضاف إلى ذلك أنني سمعت من بعض إخواننا هناك أنه أثناء الحفريات في أساس المسجد وجدوا قبورا .

أبو ليلى : طيب لو كانوا هم مخطئين يعني تحت أساسات السور مش تحت أساسات البناء القائم هل نشك قد يكون تحت أساسات المسجد .

الشيخ : تحت أيش .

أبو ليلى : السور اللي هي التهوية يعني كالسور هذا مش تحت البناء مثلا كهذا تحت هذا .

الشيخ : وهل هذا جدار المسجد ؟ .

أبو ليلى : أينعم يعني وجدوا الأساسات تحت هذا .

الشيخ : فاهم فاهم وهذا جدار المسجد .

أبو ليلى : أينعم .

الشيخ : هذا جدار المسجد .

أبو ليلى : أينعم هذا جدار المسجد وهذا السور تبعه .

الشيخ : هذا ما يؤثر .

أبو ليلى : أينعم هذا ما يؤثر لو كان في تحته ... .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : اللي بده يؤثر أن يكون تحت المسجد مباشرة .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : أستاذي بخصوص هل في دليل على تلبس الجن للإنس .

الشيخ : طبعا موجود في القرآن قوله تعالى : ((**كالذي يتخبطه الشيطان من المس**)). وهو المصروع ، وفي أحاديث أن الرسول عليه السلام كان يخرج الجان من بعض المصابين بالصرع ؛ وابن تيمية كان مشهور بأنه كان يفعل ذلك اقتداء به عليه السلام ؛ فهذا معروف وبين عندنا شيء ليس له علاقة بالصرع لكنه من أمور الغيب حيث قال عليه السلام (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم). فالشيطان ليس مادة من مادة الإنسان بحيث أنه لا يمكن أن تحل مادة في مادة لا هو الشيطان من بعض التقريب كالهواء ، كالنور إذا حطيت في مكان مظلم لمبه ... .

انقطاع في التسجيل التليفون يرن عند الشيخ وشخص يسلم على الشيخ

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حال شيخنا .

الشيخ : الحمد لله بخير كيفك أنت .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : الجميع بخير .

السائل : الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : الحمد لله رب العالمين .

السائل : كيف صحتك اليوم .

الشيخ : الحمد لله بخير .

السائل : الحمد لله حياك الله .

الشيخ : أهلا .

السائل : شيخي بدي أسأل .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة للأضحية هل من السنة الذبح في المصلى .

الشيخ : هذه سنة الإمام .

السائل : سنة الإمام .

الشيخ : أينعم .

السائل : فقط للإمام .

الشيخ : أما ... إلى المصلى فهذا ليس من السنة .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك . .

السائل : الجزار إذا كان فقيرا فهل يجوز أن يعطى من الأضحية زيادة على أجرته .

الشيخ : لا ، لا يجوز .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : أيضا كمان سؤال يا أستاذنا صلاة الجمعة إذا جاءت في يوم عيد فهل تسقط كلية يعني يرخص بأن لا يصليها المسلم .

الشيخ : نعم .

السائل : ولا يصلي مكانها شيء يعني الظهر مثلا .

الشيخ : لا إنما الإمام لابد له من أن يجمع .

السائل : يصلي الجمعة .

الشيخ : الإمام .

السائل : أينعم .

الشيخ : والذين يصلون العيد فهم بالخيار من شاء ترك ومن شاء صلى .

السائل : الجمعة

الشيخ : أينعم .

السائل : هل له أن يصلي الظهر إن لم يصل الجمعة .

الشيخ : لا إذا سقطت صلاة الظهر عفوا إذا سقطت صلاة الجمعة فبالتالي تسقط صلاة الظهر .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : شيخي بالنسبة للدعاء على المنبر يوم الجمعة معروف أنه بدعة لكن ورد في المسند وعند أبي داود أيضا وغيرهما بسند صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان يشير بأصبعه إذا دعا)، لفظة " إذا دعا " ألا يفهم منها الدعاء على المنبر أماذا يفهم منها .

الشيخ : شو لفظ الحديث .

السائل : كان يشير بأصبعه إذا دعا .

الشيخ : هكذا لفظ الحديث .

السائل : أينعم هو الحديث لصحابي اسمه ... يقول لما رأى أحد الناس يدعوا " قبح الله هاتين اليدين فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقول إذا دعا إلا أن يشير بأصبعه " .

الشيخ : نعم هذا أولا كما ترى ليس صريحا بأن الرسول عليه السلام كان يدعوا في الخطبة وإنما يتكلم كلاما عاما لينفي رفع اليدين في الخطبة هذا أولا وثانيا إذا قلنا ان ... هذا ظاهر الحديث أن الرسول عليه السلام كان يدعوا بالخطبة فنحن لا ننكر مشروعية الدعاء في الخطبة وإنما ننكر شيئين اثنين أولا التزام الدعاء في الخطبة يوم الجمعة والشيء الآخر أن يجعل الدعاء في الخطبة الثانية اللي بسموها خطبة ... وضح لك هذا

السائل : نعم .

الشيخ : لذلك أقول الحديث هذا الذي تشير اليه لا يعطي جواز هذه الأمور التي فصلنا ... وعدم شرعيتها واضح .

السائل : جزاك الله خير إذا إذا دعا الخطيب أثناء الخطبة وما خصص لها وقت يجوز له ذلك

الشيخ : يجوز له ذلك ... إذا دعت حاجة كما دعا الرسول عليه السلام حينما طلب ذلك الرجل السقيا ورفع يديه فبان إبطاه وقال (اللهم اسقنا اللهم اسقنا) فيشرع رفع يديه ويرفع الناس تحته أما اتخاذ ذلك جزءا من الخطبة فهذا الذي ننكره .

السائل : في شيء خطر ببالي يا أستاذ لما قرأت الحديث يشير بأصبعه إذا دعا خطر في بالي قوله عليه السلام في

حجة الوداع (اللهم إني قد بلغت اللهم فاشهد). فقلت هذا ينافي ذلك الموضع أليس كذلك .

الشيخ : بمناسبة أيش .

السائل : رفع الأصبع الذي يشير بأصبعه صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : لا ، يشير بأصبعه إلى السماء .

السائل : إلى السماء ثم ينكسه عليهم .

الشيخ : آه .

السائل : اللهم فاشهد .

الشيخ : آه هذا غير ذلك .

السائل : غير ذلك .

الشيخ : أينعم .

السائل : طيب هل نتصور أن النبي إذا دعا كان يقول اللهم اغفر لنا وارحمنا وبشير بأصبعه هكذا كما هو رسول الله .

الشيخ : هو أشبه شيء يا أخي بهذا الإشارة مثل الإشارة بالتشهد .

السائل : أينعم أينعم جزاك الله خير .

الشيخ : أهلا .

سائلة : إقامة المولد .

الشيخ : عمل المولد .

سائلة : نعم .

الشيخ : هل عرفت أن الرسول عليه السلام عمل مولدا .

سائلة : ما ورد .

الشيخ : ورد ؟ .

سائلة : لا ما سمعت .

الشيخ : ما سمعت .

سائلة : لا ، يعني هل هذا يعني لا يجوز عمله على الإطلاق .

الشيخ : يجوز والا ما يجوز ؟ مادام أنك تسألي بطريق المنطق السليم لمعرفة الحكم هل سمعت أو علمت أن

الرسول عليه السلام عمل مولدا ؟ .

سائلة : أنا ما سمعت ولكن ... .

الشيخ : الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين شو علمك بهم هل أقاموا مولدا ؟ .

سائلة : ما قرأت ما ورد .

الشيخ : بقول لك الان مادام ما قرأت المولد باتفاق المسلمين لم يكن في عهد السنين الأولين لا في عهد الصحابة ولا في عهد التابعين ولا عهد أتباع التابعين ولعلك تعرفي أن العهود الثلاثة المشهود لها بالخيرية والعلماء يقولون

"وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "

من هؤلاء السلف ؟ الأئمة الأربعة الذين يقلدهم جماهير المسلمين اليوم ؛ شوفي لو افترضنا أن المولد خير وفيه ثواب وأجر فهل تتصورين أن هؤلاء الأئمة ومن قبلهم من السلف الصالح تفوتهم هذه القربى على افتراض أنها قربى تقربهم إلى الله زلفى ونستدرك نحن عليهم إنه نكون نحن متعبدين أكثر ، هذا أمر مستحيل لذلك أنت وكل مسلم عليه أن يعرف إنه كل عبادة لم يتعبدها السلف الصالح فلا يمكن أن تكون عبادة مشروعة لأنها لو كانت خيرا لسبقونا إليه ، وضح الجواب إن شاء الله ؟ .

السائلة : إن شاء الله .

السائلة : شيخنا بخصوص أهلنا في البيت هم بقوموا وبعملوا هذا المولد ، الأهل في البيت هم بكونوا بدهم يعملوا هذا المولد فنحن ايش يكون تصرفنا بالنسبة لهم فهم اللي بقوموا بعمله ونحن لا نستطيع أن نقنعهم بعدم عمله .

الشيخ : يا أختي يا بنتي أنت عليك نفسك ، عليك نفسك أنت الآن ما بتسألي عن أهلك أنت تسألي عن نفسك فأنا أسألك الكلام يلي سمعتك إياه استوعبتيه وفهمتيه .

السائلة : نعم استوعبته وأفهمته .

الشيخ : طيب أنت واجبك مع الزمن أنك تزدادي علما وتفهمي اللي حولك فإن فهموا فبها ونعم وإلا فعليك نفسك .

السائلة : نعم

الشيخ : كل الناس هكذا هل الناس كلهم علماء ؟ طبعا أقل الناس هم العلماء كما قال تعالى: **((ولكن أكثر الناس لا يعلمون))**. فمن الناس من يقتنع بما يقوله العالم ومنهم لا يقتنع فالذي لا يأخذ بما يقوله العالم خاصة

إذا كان مقرونا بالحجة فهو آثم لمخالفته قوله تعالى: ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)). في شيء غيره . ؟

السائلة : أينعم يا شيخ في سؤال ثاني .

الشيخ : تفضلي .

السائلة : هل يحاسب الفرد على ما يجول في ذهنه من أفكار أو نوايا وأعمال غير جيدة .

الشيخ : كيف .

السائلة : يعني أن الإنسان ينوي أنه يعمل أي عمل ثم لا يقوم بهذا العمل أو بفكر في تفكيره ... .

الشيخ : شو العمل خير أم شر .

السائلة : شر مثلا .

الشيخ : يقول الرسول عليه السلام : (إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به) . فإذا فكر المسلم أن يعمل شرا ثم لم يخرج هذا الشر من دائرة الفكر إلى دائرة العمل فربنا عزوجل بكرمه وفضله وعدله لا يؤاخذ بذلك عباده .

سائلة : نعم .

الشيخ : واضح .

سائلة : نعم ، وسؤال أخير في الكلية بتدريس المناهج يعني في التربية الإسلامية في عندهم منهاج اسمه التجويد أو التلاوة فهل يجوز للبنت أن تجود أو تتلو القرآن أمام الأستاذ ؟

الشيخ : لا .

السائلة : ولو بحكي الأستاذ أنه يجيزه لأن هذا في حالة طلب العلم .

الشيخ : ... الأستاذ منحرف عن الشريعة المناهج منحرفة عن الشريعة هذا ما ندخل فيه ؛ لكن امرأة تقرأ القرآن بتجويد أمام رجل غريب عنها أجنبي ليس بمحرم فهذا لا يجوز .

السائلة : وإن كان عليها علامات .

الشيخ : يا بنتي أنا ما بدخل في امتحان ما امتحان مناهج مخالفة للشريعة أنا بتسألني بجاوبك أما ... خاصه بعض البنات بكونوا بحاله لا يجوز لبعض الأساتذة بأن يسمعوا التلاوة فممكن تلمح تلميح ناعم أنه أنا ما عندي استعداد أن أقرأ طبعا نحن ما نقول بأنه يحرم على الحائض مثلا القراءة لكن أكثر الأساتذة والدكاترة اليوم يقولون بتحريم ذلك فلو طلب من البنت أن تقرأ أمام الرجل الأجنبي اللي هو أستاذها فممكن تتعذر بذلك وتنتهي

المشكلة ؛ المهم أن تعرفي الحكم الشرعي بعدين تعرفي وين رأسك .

السائلة : سؤال أخير سؤال أخير هل يوجد دليل على أن السبحه بدعة وأنها لم تكن أيام الرسول عليه صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : هذا السؤال قبل الأخير .

السائلة : هذا الأخير .

الشيخ : ما أنت قلت إن هذا السؤال الأخير في السابق.

الشيخ : السبحة مثل المولد ، الرسول كان يعقد التسبيح بيمينه أولا وحظ النساء بصورة خاصة أن يعقدن بالأنامل وعلل ذلك بعلة لا توجد في المسابح قال (يعقدن في الأنامل فإنهن مسئولات ومستنطقات يوم القيامة) ((**الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**)) فالعقد بالأنامل لمصلحة العاقل يسجل لنفسه شهادة خيره طيبة لصالحه يوم القيمة ؛ أما المسبحة فتفنى مع كل هذا ... . واضح .

السائلة : نعم واضح الله يجزيك الخير .

الشيخ : أهلا .

رن التليفون

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

أبو ليلى : مساك الله بالخير .

الشيخ : مساك الله بالخيرات .

أبو ليلى : أستاذي عندي حديث بدي استفسر عنه (لا تغزى الكعبة بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة). رواه الترمذي وفي صحيح الجامع ؛ وحديث (يغزو جيش الكعبة فتخسف بهم). وقوله (كأني به أسود أفحج يلعقها حجرا حجرا ...) . في البخاري موجود من الفتح ما هو التوفيق بين هذين الحديثين .

الشيخ : الغزو غير خراب الكعبة .

أبو ليلى : الغزو غير خراب الكعبة .

الشيخ : نعم ، الغزو معناه استحلال الكعبة واستعباد أهلها وإلى آخره ، هذا من وجهه ؛ وغزو الكعبة ممكن يصير بهجمه ثم هزمه .

أبو ليلى : هجمه وهزمه .

الشيخ : هجمه ثم انهزام هجوم يعقبه انهزام ؛ هذا وجه من وجهين للتوفيق ، الوجه ثاني أنه ما تغزى إلا في آخر الدهر وفي آخر الدهر تهدم الكعبة حجرا حجرا ؛ أما ما قبل ذلك فلا تغزى وضح لك .

أبو ليلى : نعم أستاذي ؛ شيء ثاني في بعض الناس أقنع منهم بالنسبة للوقفة بعرفات يوم الجمعة كأنه يوجد أفضلية أكثر .

الشيخ : الأفضلية أكثر موجود استنباطا باعتبار اجتماع عيدين عيد الجمعة وعيد الوقوف في عرفة ؛ أما هناك حديث يتداوله العامة أنه إذا اجتمع الوقوف في عرفة مع يوم الجمعة بتكون بسبعين حجة هذا لا أصل له .

أبو ليلى : لا أصل له .

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : أستاذي في سؤال من أحد الإخوة .

السائل : هل تجوز الحجة في أموال موظف البنك .

أبو ليلى : هل تجوز الحجة من أموال البنك موظف البنك طبعا .

الشيخ : الحج إلى بيت الله الحرام بالمال الحرام يسقط الفرض عن صاحب هذا المال الحرام لكن ليس له عليه أجر .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : والسلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .